

131077 - أمر الخطيب المأمورين بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم حال الخطبة

السؤال

بعض الخطباء يوم الجمعة يأمرون المصلين بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم أثناء الخطبة ، فما حكم ذلك؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذا غير مشروع ، لأن الحاضرين لسماع الخطبة إذا صلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فإنهم يصلون عليه سراً ، ولا يجهرون بذلك .

وقد سُئلَ الشِّيخُ ابْنَ بَازَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بعْضُ الْأَئِمَّةِ فِي خُطْبَةِ الْجَمْعَةِ وَأَنْتَنَاهُ الْخُطْبَةَ يَقُولُ : سَمَعْوْنَا الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ بَيْنَ الْفَيْنَةِ وَالْأُخْرَى ، وَأَكْثَرُ مِنْ خَمْسٍ أَوْ سَتَّ مَرَاتٍ فِي الْخُطْبَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَيَقُولُ ذَلِكَ بِالْلَّهُجَّةِ الْعَامِيَّةِ ، فَهُلْ هَذَا جَائِزٌ ؟

فَأَجَابَ :

"هذا غير مشروع ، هذا ليس بمشروع ، لا يقول سمعونا ، بل الواجب عليهم الإنصات في الخطبة ، الواجب على الجماعة الإنصات للخطيب حتى يستفيدوا من خطبته ، وإذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين نفسه عند سماع ذكره صلى الله عليه وسلم ، هذا سنة ، لا يرفع صوته، بينه وبين نفسه حتى لا يشوش على غيره" انتهى .

<http://www.binbaz.org.sa/mat/16424>

ونقل الشِّيخُ صَالِحُ الْفَوَازُ حَفْظَهُ اللَّهُ عَنْ شِيخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةَ أَنَّهُ قَالَ :

"يرفع الصوت قدام الخطيب مكره أو محرم اتفاقاً ، ولا يرفع المؤذن ولا غيره صوته بصلوة ولا غيرها" انتهى .

ثم علق على ذلك قائلاً : "ويلاحظ أن هذا الذي نبه عليه الشيخ لا يزال موجوداً في بعض الأمصار ؛ من رفع الصوت بالصلوة على الرسول أو غير ذلك من الأدعية حال الخطبة أو قبلها أو بين الخطبتين ، وربما يأمر بعض الخطباء الحاضرين بذلك ، وهذا جهل وابتداع لا يجوز فعله" انتهى .

"الملخص الفقهي" (ص 120 ، 121) .

والله أعلم